

بحار الأنوار

- [249] يطيب النكهة، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الجماع (1). الكافي: عن العدة عن سهل بن منصور مثله (2). بيان: " تطيب النكهة " وهي بالفتح ريح الفم آجلا، لا ينافي البحر ومنتنه عاجلا. 8 - المحاسن: عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا دخلتم بلادا كلوا من بصلها يطرد عنكم وباءها (3). الكافي: عن العدة عن البرقي مثله (4). المكارم: عن الباقر عليه السلام مثله (5). 9 - المحاسن: عن أبيه، عن النضر، عن القاسم بن سليمان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنا لنأكل البصل والثوم (6). 10 - ومنه (7): عن حماد بن عيسى، عن شعيب بن يعقوب، عن أبي بصير قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن أكل الثوم والبصل قال: لا بأس بأكله نيا وفي القدر (8). 11 - ومنه: عن محمد بن علي، عن عبيس بن هشام، عن عبد الكريم الخثعمي، عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن أكل البصل فقال: لا بأس به نيا وفي القدر، ولا بأس أن يتداووا بالثوم ولكن إذا كان ذلك فلا تخرج إلى المسجد (9). _____ (1) المحاسن: 522.
- (2) الكافي 6 ر 374. (3) المحاسن 522. (4) الكافي 6 ز 374. (5) مكارم الاخلاق: 208. (6) و 8 و (9) المحاسن: 523. (7) في مطبوعة الكمباني (الكافي) وهو سهو. والصحيح ما في الصلب
_____ كما في المخطوطة والمحاسن.